الرقُّ السياسيّ

يحتوي عنصرين حصل بهما الرق:

أولًا: العلاقات الدولية

ثانيًا: الأنظمة

obeikandl.com

obeikandl.com

الرقُّ السياسيّ

يَرى ديفيد ستارتمان David Stratman أنّ قادةَ الغرب يَعتقدون أنّ الإسلامَ هو المانعُ الحقيقيّ لهم في السيطرة على أرض الإسلام، حيث يقول: «الإسلامُ السياسيّ يناسب تمامًا احتياجَ قادة أمريكا لعدوٍّ Political Islam perfectly suits the needs of America's rulers for an enemy، إنّ البقاع التي يَملكها المسلمون – في الشرق الأوسط وفي آسيا الوسطى – هي المناطقُ الأكثرُ إستراتيجية في العالم، إنّ الولايات المتحدة الأمريكية لا يُمكنها قطّ تبريرُ غزْوِ هذه المناطق قبل إقناع الشعب الأمريكيّ ابتداءً بأنّ المسلمين في حاجةٍ لمثل هذا الغزو؛ إما لأنهم متطرِّفون خطرون، أو لغرَضِ جلْب الحرية لهم the US could never justify attacking these nations without first convincing Americans that Muslims need either to be attacked because they are dangerous terrorists- or liberated».

ثم يقول: «تصويرُ الإسلام على أنه العدُوّ يَخدم دوْرَ إسرائيل كجبهةٍ متقدِّمة للاستعمار الغربي في الشرق الأوسط، وبناءً على هذا السيناريو فالمسيحيون واليهودُ الذين يَجمعُهم تراثٌ يهوديّ – مسيحيّ Judeo-Christian مشترَكٌ يهدف لتنحيةِ المسلمين مدعوُّون لدعْمِ الدولة اليهودية التي تقوم على التطهير العرقي الوحشيّ savage ethnic cleansing ضدَّ المسلمين المتطرّفين»[٤٣].

وإنّ مُداوَلاتِ مجلس الأمن، والطريقةَ المتّبَعة من قِبَل القادة الغربيين في استعمال حقِّ الفيتو(*)، وطريقةَ معالجة القادة السياسيِّين الغربيين لقضايا فلسطين والبوسنة والهرسك والشيشان وأخيرًا قضية كوسوفو، والتميُّزَ الصارخَ في المعاملة بين بلدان العالم الإسلاميّ نفسِها في دَعْوى حماية حقوقِ الإنسان ومناصرةِ الديمقراطية ومواجهةِ الدكتاتورية والاستبدادِ، كلُّ ذلك كان يقدِّمُ شواهدَ واضحةً

(*) حق الفيتو أو حق النقض هو حق الاعتراض على أي قرار يُقدم لمجلس الأمن دون إبداء أسباب، ويُمنح للأعضاء الخمس دائمي العضوية في مجلس الأمن، وهم: روسيا، والصين، والمملكة المتحدة، وفرنسا، والولايات المتحدة الأمريكية.

على الميكافيلية، والنِّفاق، واستعمالِ مقياس مُزدوِج للعدل، والتعصّب، وكلُّ ذلك يَكشف بوضوحٍ عن نسبية القِيَم في الحضارة الغربية، والأساسِ النفعيّ للفكرة الخُلقية في تلك الحضارة. إنها كائنٌ عُدوانيّ ذو عضلاتٍ هائلةِ القوّة، ولكن لا قلبَ له ولا رُوح[٦].

نشر Zoltan Grossman قائمةً بالتدخُّلات العسكرية للولايات المتحدة في الخارج خلالَ قرْن، تضمَّنَت القائمة ١٣٧ تدخُّلًا، تغطّي فترة ١١١ عامًا، من عام ١٨٩٠م حتى عام ٢٠٠١م، أي بمعدَّل ١,٢٣ مرّةً في السنة، ارتَفع هذا المعدَّلُ إلى ١,٢٩ خلالَ الحرْبِ الباردة، ثم ارتفع إلى معدَّل ٢,٠ بعد سقوط جدار برلين.

وإلى جانب ذلك كلِّه كانت الولاياتُ المتّحدة وحْدَها مع إسرائيل – وفي بعض الأحيان دولة أخرى – تصوِّتُ ضدَّ قرارات الأُمم المتحدة المتعلِّقة بحقُوق الإنسان، أو السلام، أو نَزْعِ الأسلحة النووية، أو العدالةِ الاقتصادية، أو المقاومةِ ضدَّ التمييز العنصريّ في جنوب أفريقيا، أو انتهاكِ إسرائيل للقانون الدَّوْليّ، أو ما شابه ذلك، وقد أَحصَى Wiliam Blum مائةً وخمسين حالة من هذا القبيل في الفترة بين ١٩٨٤–١٩٨٧م[٩].

ولقد سيطَرَ الفكرُ العلمانيّ التغريبيُّ في أغلبِ أرجاء العالم الإسلاميّ، وطَوالَ قرْنٍ أو أكثرَ على مراكز القيادة في مُختلِف مجالاتِ الحياة، سواءٌ السياسية، أو الاقتصادية، أو التعليمية، أو الإعلامية، وفي هذه الحقبةِ أتمّتْ الجدليةُ المذهبية العربيّةُ (على سبيل المثال) دَورةً كاملة، فجرَّبَ المثقفون والسياسيون العرَبُ بشكْلٍ انتقائيٍّ مجموعةً من النُّظُم والمذهبيات الأوروبية، وتخبَّطُوا في بحثِهم البائسِ عن الهُويّة بين مختلِف البدائل الغربية: التحرُّرية الأوروبية، والاشتراكية، والثورية، والقومية المحلية، والقومية الإقليمية، ولكنْ دون نتيجة، وأسفَرَ تسلُّمُ العلمانيةِ التغريبية لمراكزِ القيادة عن فشَلٍ مُطبِق، فحقَّقت الدول العربيةُ هزائمَ مُخزِية مع إسرائيل، وانشَغلت بالحروب الأهلية

أو الإقليمية العربية، هذا في المجال العسكريّ، أما في المجال الاجتماعيّ فلم يُمكنْها تحقيق الحدِّ الأدنى من العدالة الاجتماعية، وفي المجال الاقتصاديّ انتهت أغلبُ البلدان بعبْءٍ باهظٍ من الديون، وهدرٍ كامل للموارد، وعجْزٍ في كثيرٍ من الأحوال عن توفيرِ الخبز من المصادر المحلية، أما بالنسبة للمجال السياسيّ فقد فشِلَتْ في إيجاد أساسٍ ثابتٍ لشرعية الحكم، أو معنى واضحٍ لهُوية الدولة، وكان الفشَلُ المتكرِّرُ للنُّخَب في أن يُطبِّقوا أو يُنَمُّوا سياساتٍ مفيدةً عامِلًا رئيسًا في القضاء على شرعيَّتِهم الهشّة، مما نَتج عنه في العقود الأخيرة خاصةً اعتمادُهم على القوةِ والإجراءاتِ الشُّرطية لاستدامة السيطرة، وبالتالي حتميةُ الصِّراع مع الشَّعب، ووقوعُه تحتَ القَهْر، والبَطْش، والاضطهاد، ومصادرة الحريات، وانتهاكِ حقوق الإنسان، وإرهابِ الحكْمِ البوليسيّ والمخابراتيّ[٦].

العلاقات الدَّوْلية

لا يمكِنُ أن يَغيب عن ذهن إنسانٍ واعٍ أنّ أعظمَ المصائب التي مُنِيَت بها البشريةُ في القرون الأخيرة، وما يُهدِّدها بالفَناء في مستقبلها نشأ عن المبدإِ الهمَجيّ مبدأ الثقافة الغربية في العلاقات الدولية: «المصلحة القومية والقوّة»، يقارَنُ هذا بمبدإِ الإسلام في العلاقات الدولية وهو «العدل، والقوة الإلزامية للمعاهدات والعقود»[١٨].

وتميَّزَ هذا القرنُ بانتشار وتطوُّرِ أسلحة الدمار الشامل، وسيادةِ النظام الرأسماليّ، هذا النظام الذي هو بطبيعتِه يَتغذَّى بالحرب، ويخلُق الطبقية، وكلا الأمرَيْن لا يَسمَحُ بأن يكون على الأرض السلام، وتَعني هذه الحقائقُ أنّ الخطَر المروِّع المحْدِق يَتعاظَم، ويُجسِّد هذا الخطرَ المنهجُ المعاصرُ السائد الحاكمُ للعلاقات الدَّوْلية.

هناك خاصيتان أساسيتان تَطبَعان منهجَ العلاقات الدَّوْلية في الحضارة الغربية (أو إذا شئتَ الحضارة المعاصرة):

أولاهما: هشاشةُ القوّة الإلزامية لقواعدِ القانون الدَّوْليّ المفروضِ أن تحكُمَ العلاقاتِ الدَّوْلية.

ثانيتهما: هشاشةُ الأساس الأخلاقيّ الذي يَرتكِزُ عليه المنهج.

وذلك لأنّ القانون الدَّوْليّ ليس قانونًا فوْقَ الدُّوَل، وإنما هو قانونٌ بين الدُّوَل، وهذا الوضع لا يتفِقُ وطبيعةَ النظام القانونيّ، إلى درجةِ أنّ بعض رجال القانون يُنكِرُون الطبيعةَ القانونية للقانون الدَّوْليّ كليةً؛ مدَّعِين أنه يَفتقر إلى الخاصية الأساسية، وهي الجزاءات الفعّالة.

لا يمكن منطقيًّا أن تَتعايش دولٌ ذاتُ سيادة مع نظامٍ قانونيّ دَوْليّ له طبيعةُ الأنظمة القانونية الداخلية.

ومنهجُ العلاقات الدَّوْلية المعاصرة مؤسَّسٌ على المصلحة القومية والقوّة، ولا يُفسَح فيه مجالٌ للأخلاق والقانون إلا لغَرَض الدَّعْوى والتبرير[٣].

ومن ناحيةٍ أُخرى يُقرِّر جوزيف فرانكل أنّ «مشكلة القوة تدخُلُ جميعَ أنواع العلاقات الدولية، ويدُور عالَم السياسة كلُّه حولَ ممارسةِ القوّة والبحثِ عنها، غيرَ أنّ القوّة في السياسة الدَّوْلية أَوضحُ بكثيرٍ وأقلُّ قيودًا من القوة في السياسة الداخلية، ولهذا فكثيرًا ما تُسمَّى السياسةُ الدولية سياسةَ القوةِ، ولقد أدَّى الدَّوْرُ المهمّ الذي تؤدِّيه القوةُ في العلاقات الدَّوْلية إلى نُشوء مدرسةٍ فكرية تفسِّرُ العلاقاتِ الدَّوْليةَ على ضوء مفهوم القوة، من المستحيل قطّ إزالةُ القوة، والمشكلةُ التي تواجِهُنا ليست في كيفية إزالةِ القوة ولكن في كيفية السيطرةِ عليها وإبقائِها ضمْنَ القنوات المشروعة».

ويقول الفيلسوف الفرنسيّ جاك ماريتان: (إنّ روح الوثنية التي تشرَّبتْها حضارتُنا ساقت الإنسانَ إلى أن يجعل هدفَهُ القوّة، والقدرةَ على الكراهية، في حين أنّ المثلَ السياسيَّ الأعلى يجبُ أن يكون العدل)[٩].

ويقول برتناند رسل: (إنّ العالم يواجِه كارثةً محدقة. وهو يتساءل في حَيْرة: لماذا لا يَلوح في الأُفق مجالٌ للنجاة من مصيرٍ مُؤسفٍ لا يرغب فيه إنسان؟! إنّ السبب الرئيس في ذلك أنّنا لم نُهيِّئ عقولَنا للتعامل مع وسائلنا التكنولوجية، وما زلنا نَسمح لأنفسنا بطُرقٍ للتفكير ربما كانت تتلاءم مع عصرٍ أكثرَ بساطةً في وسائله التكنولوجية، فإن أَردنا أن نحيى حياةً سعيدة بوسائلنا التكنولوجية فلا مناص لنا من نَبْذ بعض الآراء، والاستعاضةِ عنها بغيرها، فنَستعيض بالمساواة عن حبّ السيطرة، وبالذكاء عن الأعمال الوحشية، وبالتعاون عن التغالُب، ونَستعيض بالعدالة عن حبّ الغلبة وشهوة الانتقام)[٣].

ولا تَختلِف الدولُ المعاصرة في بذْلِ كلِّ ما تستطيعُه للاستعداد للحرب، سواءٌ كانت عقيدتُها العسكرية هجوميةً عُدوانية أم دفاعية، وفي اعترافِها بالمبدإ المشؤوم (تحكيم المصلحة القومية والقوة)[١٥].

ولن يجِدَ القارئ في الحقيقة فرْقًا بين المصلحة القومية والقوة «المبدأ الذي تَعتنقه الحضارة المعاصرة في السّلم والحرب» والمصلحةِ الذاتية والقوة «المبدأ الذي يَعتنقُه تُجاهَ غيرِه قاطعُ الطريق في الصحراء، أو عِصابةُ الإجرام في المدينة، أو التجمُّعُ الحيوانيّ في الغابة[٣].

إنّ الحروب الحديثةَ تقدِّم أمثلةً محزنة، تُمحَى بها في سلوك الإنسان الفروقُ بين الهمَجية والتقدُّم، والوحشية والتحضُّر.

ويكفي الإنسانَ أن يَستعيد لذاكرته سُلوكَ الجيش الأمريكيِّ في فيتنام في عَقْد الستينيات من القرن الماضي، حينما كان يُحرِّق الغاباتِ الخضراءَ بالكيماويات[٤٠].

يُقارَن هذا بمَثَلٍ حديثِ العهد، هو معاملةُ قوات التحالُف الدَّوْلي لأَسْرى الحرب في أفغانستان، بالطبع لا نتوقَّع من اتفاقيات جنيف أن تَسمح بقصْفِ الأسرى بالمروحيات، أو حرقِهم بالديزل، أو إغراقِهم بالمياه المجمدة، أو رميِهم بالرصاص وهم مكتوفُو الأيدي من الخلف، أو وهم يُصَلُّون، أو المعاملاتِ اللاإنسانية الأخرى.

ولكي يَفِرَّ التحالُف الدَّوْلي من نسبتِه إلى انتهاك الاتفاقيات الدَّوْلية أو نسبته إلى ارتكابِ جرائم الحرب سَمّى المحاربين الذين أُسِروا وهم في حالةِ الدفاع ضدَّ الهجوم في المعركة الحربية والبرية إرهابيِّين ومعتقَلِين، مقرِّرًا سابقةً كان لها أشباهٌ ظلّ العالَم الحرُّ يتّهِم بها الجيشَ النازي لإلغاء الالتزام كليًّا بقواعدِ القانون الدَّوْلي والمعاهداتِ الدَّوْلية عن طريق تغييرِ الاسم والتلاعبِ بالألفاظ[٣].

وأفظعُ من كلِّ ذلك أن تظَلّ إحدى الدول تُوجِّه إلى العالم الخارجيّ من الرؤوس النووية – التي يُمكِن إطلاقُها خِلالَ خمسَ عشرةَ دقيقةً بقرارِ شخصٍ واحد – ما تكفي قوّتُه التدميريةُ لقَتْل كلِّ إنسانٍ على ظهر الأرض ثلاثَ مرّات، أو إنفاقُها الوقتَ والمال وجهود العلماء لتصنيعِ جراثيمِ الأوبئة حتى لَيكفي مِلْءُ مِلعقة شاي من

بكتوريوم الجمرة الخبيثة ليوزَّع على كلِّ فردٍ من البشَر ألفُ مكروب من مكروبات الجمرة الخبيثة، أو تصنيعِ الغازات السامة.

وبالطبع لا يتمُّ تصنيعُ هذه الموادّ بغرَضِ أن تكون معروضاتٍ في المتاحف، وإنما لاستخدامِها وَفْقَ الإرادة المطلقة لإنسانٍ بلَغ في سلَّم التقدُّم الإنسانيّ والأخلاقيّ والتمييز بين الخير والشر مُستوًى سَمح له بالتفكير في مثلِ هذه المشروعات وإنجازِها[٤٠].

هذا هو سرُّ هذه الحروبِ المجنونة الحمقاء، والمظالم، وامتهان كرامة الإنسان، وامتهان حريّتِه.

وأسوأُ ما فيها أيضًا أنه حتى كلمة «المصلحة الذاتية» كثيرًا ما تكون ليست مصلحةً ذاتية، وليست مصلحةً وطنية، وليست مصلحةً قومية، وإنما هي مصلحةُ طائفةٍ معينة.

نضرب مثالًا بحرب العراق:

هذه الدولةُ التي تُعتبَر رمزَ الحياة الثقافية المعاصرة وهي أمريكا، خسِرت نفوسًا – أربعة آلاف حسب الإحصاءات الرسمية أو نحوًا من هذا – من زهرة أبنائها، وخسِرت المليارات، وخسرت سُمعتَها ولطَّخَتْها، وانتهكت ما تُسمِّيه «قِيَمَها الأمريكية» أو «قيمها الكونية»، والذي استفاد هو دولةٌ واحدة صغيرة، استفادت ١٠٠٪ ولا خسرت ولا واحدًا ٪!!، فأين العقل؟!.

فبناءُ العلاقات الدَّوْلية على المصلحة الوطنية والقوة، التي نُردِّدُها الآن نحن «المصلحة الوطنية أو القومية، وأنّ العلاقاتِ يجبُ أن تُبنى على المصلحة الوطنية و... و... و...» نردِّدُها ترديدَ البَبْغاء، هذه هي التي خلَقَت الأزمةَ السياسية التي أوجدَتْ هذه المعاناةَ للبشر[٤٢].

* * * * * *

يقول د. هوفمان: (عوَّض الغربُ خسارتَهُ في الإيمان بالله بإيمانٍ لا حدَّ له بالتقدُّم الذي جعَل العالم يَبدو أكثرَ استنارةً وعقلانية، رغم كوارثِ المائة عام الماضية يَبدُو بطريقةٍ لا تُصدَّق أنّ الإيمان الأبلَهَ للغرب بالإله الجديد «التقدُّم» ما زال سائدًا، ولكنْ هل لم يَستطع الناس أن يتحقَّقوا أنّ الحكْم المستنير للعقلانية والإنسانية لم يَمنَعْ حربَيْن عالميَّتَيْن وحشيَّتَين استُخدم فيهما القصفُ الإستراتيجي على المدنيِّين في مُدنٍ مثل درسدن!، هل إستراتيجيةٌ مبنيةٌ على الردْع المتبادَل مع التهديد بالإبادة النووية تُعتَبر عقلانية؟!، يمكِن للمفكِّرين الغربيِّين أن يَستنتجوا - وقليلٌ منهم فعلوا - أنّ الأحداث الرهيبة للقرن «العشرين» نفَتْ إمكانيةَ أن تَعتمد الأخلاقُ على التقدُّم؛ تسليمُ الإنسان للأوامر الأخلاقية الإلهية - ولا شيءَ غير ذلك - يمكِن أن يَضبِط الأعمالَ الأخلاقية للأفراد والجماعات)[٣].

ويقول الدكتور رينولد نيبر: (إنّ البشر بدلًا من أن يُمدُّوا قواعدَهم الأخلاقية لتشمَل السياسةَ الدولية يَنزِعُون إلى استخدام السياسة للتنفيس عن نزَعاتهم اللاأخلاقية، وإنهم بالتالي بشَرٌ أخلاقيون في مجتمعٍ لا أخلاقيّ).

ويقول جوزيف فرانكل: (إنّ أيَّ تحليلٍ واقعيّ للعلاقات الدَّوْلية لا يَسَعُه أن يُتقبَّل دون مناقشةِ دعاوى رجال السياسة المكرّرة في كل البلدان بأنهم محكومون بالقيم الأخلاقية، إنّ من الواضح أنّ الأخلاق كثيرًا ما تُستدعى وبأسماءٍ مختلفة لا لشيء إلا لإضفاء قدْرٍ من الاحترام على المصالح الأنانية للدولة، كما أنّ اللجوء إلى الأخلاقية تبريرٌ شائع مريح في يد الطرف الذي يُعارض الحقوقَ القانونية لطرف آخَر).

ويقول: (إنّ النظُم القيمية يُعوِزُها اليقينُ عامة، بل إنها أحيانًا تتضمّن قيمًا متضاربة، وقد تتعقَّدُ الأمور أكثرَ من ذلك، وقد يَستهدِف الساسةُ التضليلَ من وراء تصرُّفاتهم، بل إنهم أحيانًا طِبْقًا لنظرية فرويد لا يَعرِفون بالضبط حقيقةَ الدوافع التي تسيِّرهم).

ويقول محمد أسد: (إنّ الحضارة الغربية بالرغم من كلِّ ما حقّقتْه من تقدُّم ثقافيّ فإنها لم تَستطع حتى الآن التغلُّبَ على استعدادِ الإنسان الأحمق للسقوط فريسةً لأي هُتافٍ عِدائيّ أو نِداءٍ للحرب - مهْما كان سخيفًا ظاهرَ البطلان - يَخترِعه الحاذقون من الزعماء)[٩].

لعلَّ النتيجة التي يَنتهي إليها القارئ مما سبَق أنّ الحقيقةَ الواقعية أنّ العلاقات الدَّوْلية في الحضارة المعاصرة ترتَكِزُ أساسًا إن لم يكن كليًّا على المصلحة الوطنية والقوة، وليس على القانون والأخلاق.

وثالوثُ «سفك الدّم، والفساد، وإرادة العلوّ في الأرض» اعتُبر في القرآن رأسَ الشرور في علاقة الإنسان بالإنسان، واضحٌ أنّ الأول عُدوانٌ على حياة الإنسان، والثاني عُدوان على ما به قِوام حياته، والثالث عُدوان على حريته[٣].

لقد كان من أهمِّ عوامل انتصار الإسلام الهزائمُ الأخلاقية لأعدائه، لقد كشَف واقعُ الحياة حدُودَ إيمان هؤلاء الأعداء وممارستِهم للقيم الإنسانية الكونية: العدل والحرية والمساواة والرحمة والتعامل الإنساني.

وفي عصر العولمة الثقافية وثورةِ الاتصالات والمعلومات الهزائمُ الأخلاقيةُ لأعداء الإسلام أتاحَتِ الفُرصةَ للبشرية أن تَكْشِف الذُّرَى السامقةَ لأخلاقية الإسلام، وأن تَكْتَشف أنه وحدَهُ الطريقُ لإنقاذِ البشرية من مَهاوي الهلاك والشقاء.

وحينما يُقارِن الإنسان في مجال العلاقات الدَّوْلية بين منهجِ الإسلام المبنيِّ على العدل، ومنهجِ الحضارة المعاصرة المبنيّ على المصلحة القومية والقوة يُدرِك أيُّ السبيلين هو المؤَهَّلُ لإقامة السلام على الأرض.

فوَفْقَ منهجِ الإسلام في حالة الحرب لا يُبيح الإسلام من الحروب إلا الجهاد، والجهادُ أنبلُ الحروب غاية، وأضمَنُها للعدالة، وأكثرُها رعاية للاعتبارات الإنسانية.

والمصلحة الأنانيةُ للأفراد أو الدول لا يجوز أن تكون دافعًا للجهاد، بل لا بدّ لتكون الحربُ جهادًا أن تكون في سبيل الله، مُقيَّدةً بتقوى الله، وأن تكون ضدَّ المحارِب لا المسالم، وأن تُرعَى فيها حدودُ الله، فلا يُتجاوز فيها إلى العُدوان ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

في حين أنّ الحروب غيرَ الجهاد تقوم لحمايةِ المصلحة الأنانية للدول، سواءٌ كانت المصلحة حقيقةً أم موهومة، ولا تتقيَّد بأيِّ قانون مهْما كثُرت الدعاوى، ولا تَلتزم بالقيودِ الخُلقية ومقتضياتِ التعامل الإنسانيّ.

ووَفْقَ منهج الإسلام في حالةِ السِّلم لا خيارَ للدولة في الالتزام بعقودها ومواثيقها، أمّا وَفْقَ منهجِ الحضارة المعاصرة فإنّ التزامَ الدولة بعقودها ومواثيقها رَهْنٌ باستجابةِ هذه العقود لما تقدِّرُه الدولة المعنِيّة من مصلحتها وقُدْرتها على الوفاءِ بالعَهْد أو الإخلالِ به[٤٧].

* * * * * *

استَهلَّ القرنُ الحالي بحربٍ غريبة، حربٍ عبَثية، يمكن أن تكون جُزءًا من عالم «كافكا»!، اتّحدتْ أربعون دولة في تحالف دَوْلي لغزْو دولةٍ ضعيفةٍ فقيرةٍ أنهكها ضَعْفُ الموارد، والجفاف، والحربُ الأهلية، ومن بين هذه الدولِ الأربعين ادَّعت دولةٌ واحدةٌ أنّها تحارِبُ دفاعًا عن النفس، ولكنّ أيًّا من الدول الأخرى لم تَجرؤ أن تدَّعيَ أنّ أفغانستان مثَّلتْ تهديدًا لها، أو أنّ من المحتمِل أن تمثِّل تهديدًا لها[٤٨].

وإنّ الشعور التاريخيّ والثقافيّ بالبغضاء والعِداء للإسلام لدى شعوب الغرب ثم سيطرةَ اليهود ونفوذَهُم ماديًّا وفكريًّا في العصر الحاضر على مستوى العالم ومعرفةَ اليهود أنّ الخطرَ الحقيقيّ على دولتهم في فلسطين إنما يأتي من الإسلام، كلُّ ذلك أوجد حالةَ الحرب المكشوفة، بالتصريحات المعلَنة للقادة، أو بتدخُّلِهم في سير الأحداث السياسية أو المستترة[٦].

وفي القرن المنصرم أَشعل الغربُ حربَيْن عالميتَيْن في خلال خمسةٍ وعشرين عامًا، أمّا في هذا القرن فقد أَشعل الغربُ حربَيْن عالميتين خلالَ عام ونصف[٩].

وصدَرَ عن قادة الحربَيْن على أفغانستانَ والعراقِ – من مُستوى رؤساءِ الدُّوَل والحكومات فما دون – الإعلانُ عن أنّ الحربَ أيدولوجية، وأنها الحربُ الأيدولوجية للقرن الواحد والعشرين، وأنّ الهدفَ منها ليس الاستيلاءَ على الأرض، وإنما الاستيلاءُ على القلوب والعقول[٣٨].

وأَظهَرتْ سلوكياتُ الغُزاة الدَّرْكَ الذي وصَل إليه الإنسانُ من ناحية تصوُّره للقِيَم الكونية، ومُمارستِه لها «تعاوُن القوات الجوية والأرضية على عملية قلعة قانجي مثلًا»[٤٨].

يقول وزير الدفاع الأمريكيّ مكنمارا: (إنّ التصريحَ بأنّ أسلحتَنا النووية لا تَستهدف السكّان أنفسَهُم كان وما زال مضلِّلًا تمامًا، من حيثُ ما يُدعَى بالضرر الجانبيّ للضربات النووية الكُبرى ستتضمَّن موتَ الضحايا الأبرياء؛ إنني أعرِفُ من خلال خبرتي المباشِرة أنّ سياسةَ الولايات المتحدة النووية اليوم تخلُقُ أخطارًا غيرَ مقبولة للأُمم الأخرى ولأمّتنا، سأُلخِّص سياسةَ الولايات المتحدة النووية الحاليةَ بأنها غيرُ أخلاقية، ولا شرعية، وغيرُ ضرورية من الناحية العسكرية، وخطيرةٌ بشكْل مُرعِب).

وصدر بيانٌ وقَّعَه مائة وثمانية وعشرون كاتبًا ومفكّرا، يَنتسبون إلى فئاتٍ دينية وثقافية مختلفة، وتضمَّنَ هذا البيان: «لقد برهنَت الولاياتُ المتحدة – وباستمرار – على عدَم مُبالاتها بالموتِ الذي يتعرَّضُ له غيرُ المحاربين، والدمارِ الذي تخلِّفُه جهودُها التي تزعُم أنها تُصلح بها العالم».

وفي بيانٍ آخَر وقَّعَه أكثرُ من سبعين من المثقَّفين الأمريكيِّين جاء فيه: «أعلنَت حكومتُهم حربًا مفتوحةً على العالم، وسنَّت بعضَ التشريعات القمعية العنيفة الجديدة، نحن ندعو الأمريكيين جميعًا إلى أن يُعارِضوا الحربَ والقَمْع اللذَيْن

تَشُـنُّهما (حكومتنا) على العالم، إنّ هذه الحربَ ظالمـة، وغيرُ أخلاقية، وغيرُ قانونية. لقد اختَرْنا هنا أن نتضامَن مع شعوب العالم)[٩].

وقبـل تاريـخ ١١ سـبتمبر ٢٠٠١م كانـت حـركاتُ العنـف في (سـنكيانج(*)) و(كشمير) و(الشيشان) تُظهَر - في تصريحاتِ السياسيين وفي لغة وسائل الإعلام - على أنها حركاتُ مقاومة، أو على أسـوإ التعبيرات: حركاتُ انفصال، أو على الأسوإ من ذلك: حركات تمرُّد، وفجأةً تغيَّرت لدى وسـائلِ الإعلام وتصريحاتِ السياسيين في الغرب حقيقتُها!، فصـارت تُسمَّى حركاتِ إرهاب، وصـارت المؤسّساتُ الخيرية النشـطة في مجال العمل الإنسـانيّ للتخفيف عن معاناة ضحايا هذه الحركات تُتّهَم بمساعدة الإرهاب، وتُلاحَق بهذه التهمة.

فجأةً أصبحت حقيقةُ الحركة العسكرية في شمال القارة الهندية (كشمير) تختلِفُ عن حقيقة الحركة العسكرية في جنوب القارة الهندية (نمور التاميل(**)).

وأصـبحت في الشرعيةِ الدَّوْلية الحركةُ العسكرية في الشمال (الشيشان) تختلِف عن الحركة العسـكرية في الجنوب (السـودان)، وأصبحت المؤسّسات الإنسانية التي تَنشَط للتعامل مع مآسي ضحايا الحرب الشيشانية في الشمال موضوعَ شبهةٍ واتّهام، في حـينَ ظلّت المؤسسـاتُ الأخرى التي تَدعـم المحاربين في قوة (جـارنج(***)) في جنوب السودان بعيدةً عن أيِّ شبهةٍ أو اتّهام[٢٩].

* * * * * *

(*) سـنكيانج أكـبر مقاطعات الصـين، ويحدها جنوبًا التبت وكشـمير، ومـن الغرب والشـمال الغربي الاتحاد السوفيتي.

(**) نمور التاميل الحركة السريلانكية الانفصالية، وقد كانت تدعى في السابق نمور تحرير التاميل - إيلام.

(***) جـون جارنـج ديبا بيـور (١٩٤٥-٢٠٠٥م) زعيـم الحركة الشـعبية لتحرير السـودان والنائب الأول لرئيس الجمهورية في السودان، ورئيس حكومة جنوب السودان.

لقد امتَزج في ثقافة «الواسب» (البروتستانتي الأبيض) الميولُ الدينية بشعورِ التفوّق الثقافيّ والعِرْقي، وامتَزج الإيمانُ بالديمقراطية والحرية والعدل والصدق بالإرثِ الرُّوماني وما يُعبِّر عنه من النظْرةِ الدُّونية للشعوب الأخرى، وترسَّخت عقيدةُ الحقّ في التوسع والغلبة، وشاعت في هذه الثقافة بعضُ الشعارات، مثل شعار «المصير الواضح» Manifest Destiny حتى صار لها وزنٌ عقَديّ.

ويُعبِّر الدكتور مراد هوفمان في كتابه «الإسلام عام ٢٠٠٠م»، بقوله: (لن يكون من العدل اتّهامُ الثقافة الأوروأمريكية بالعجز الكامل عن أيِّ تَسامُح مع الأديان، بل على العكس؛ فقد يهتَمّ أكثرُ الناس استنارةً ببعض الأديان كالبوذية والثيوصوفية(*)، وفي الواقع يَستطيع المرءُ في أوروبا أو الولايات المتحدة أن يَتّبِع مرشدَهُ الروحيّ الهنديّ أو يُمارِسَ سِحْرَ الهنود الحمْر الشامانيّ دون خطَرِ أن يَفقِدَ عمَلَهُ أو حياتَهُ – طالما ليس هُناك ما يَمَسّ العملَ أو المؤسّسة السياسية – إلا إذا كان الدينُ المعنيُّ هو الإسلام؛ فالإسلامُ هو الدِّين الوحيد الذي لا يَشمَلُه التغاضي اللطيف أو التسامح، ... أَصبحَت إدانةُ الإسلام جُزءًا لا يَتجزَّأُ من العقلية الأوروبية، ... سيكون وهْمًا خطيرًا أن نَعتقد تلاشيَ الروحِ الصليبية... في أيِّ زمان، اليوم ليس البابا مَن يدعو للحملة ضدَّ الإسلام، ولكنْ قد يكون مجلسُ الأَمْن بالأمم المتحدة يدعو إلى التدخُّل لفَرْض حظْرِ سلاحٍ على دولةٍ مسلمةٍ ضحيّةِ العُدوان، نعم إذا سَبَرْتَ غَوْرَ النفس الأوروبية ولو بخَدْشٍ سطحيّ صغير لوَجَدتَ تحت الطبقة الرقيقة اللامعة عِداءً للإسلام، عُقدةٌ فينا يُمكِن استدعاؤها في أيِّ وقت، وهذا ما حدَث بالضبط في أوروبا في العشرين سنة الماضية)(٩).

(*) الكلمة (ثيوصوفية) جاءت من اليونانية من (ثيوس) وتعني الله و(سوفوس) وتعني حكمة، وتُترجم: حكمة إلهية، والكلمة كانت تستعمل في الماضي من قبل الفراعنة، حتى أسست السيدة بلافاتسكي الجمعية الثيوصوفية عام ١٨٧٥م، والثيوصوفية في نظر السيدة بلافاتسكي هي الأساس لكل الفلسفة والديانات في العالم.

ويلخِّص Clarke و Halper الخطوطَ الرئيسة لتفكير المحافظين الجدُد في ثلاثة أمور:

١/ الاعتقاد المبنيّ على أساسٍ ديني، «أنّ المقياس الصحيح للخلُق السياسيّ هو مدى الرغبة والعزم في مكافحة الخير (الذي يمثلونه) للشرّ».

٢/ التأكيد على أنّ ما يجب أن تَعتمد عليه العلاقاتُ بين الدول هو القوةُ العسكرية والعزيمةُ على استعمالها.

٣/ التركيز في البداية على الشرق الأوسط، والإسلام العالميّ كتهديدٍ أساسيّ لمصالح أمريكا في الخارج.

ولم يكن غريبًا – في ظلِّ ثقافة الواسب التي ظلَّتْ رافدًا مهمًّا للثقافة الأمريكية بوجهٍ عام – أن تظلَّ الولاياتُ المتحدة بعدَ انتهاء حروب التوسُّع في الداخل عاجزةً عن مقاومة الدافع للحركات العُدوانية ضدَّ الدول الأخرى.

وقد نشر Zoltan Grossman قائمةً بالتدخُّلات العسكرية للولايات المتحدة في الخارج خلالَ قرْن، تضمَّنَت القائمة ١٣٧ تدخُّلًا، تغطِّي فترة ١١١ عامًا، من عام ١٨٩٠م حتى عام ٢٠٠١م، أي بمعدَّل ١,٢٣ مرّةً في السنة، ارتَفع هذا المعدَّلُ إلى ١,٢٩ خلالَ الحرْبِ الباردة، ثم ارتفع إلى معدَّل ٢,٠ بعد سقوط جدار برلين.

وفي خلال ٨٠ عامًا وقَّعَت الولاياتُ المتحدة عقوباتٍ اقتصاديةً على البلدان الأخرى ١٢٠ مرة، منها ١٠٤ بعد انتهاءِ الحرب الباردة، وفي سنة ١٩٩٨م وحْدَها كانت الولاياتُ المتحدة توقِّع العقوباتِ الاقتصاديةَ على ٧٥ دولة، تشمل ٥٢٪ من سكّان العالم.

وإلى جانب ذلك كلِّه كانت الولاياتُ المتّحدة وحْدَها مع إسرائيل – وفي بعض الأحيان دولة أخرى – تصوِّتُ ضدَّ قرارات الأُمم المتحدة المتعلِّقة بحقُوق الإنسان،

أو السلام، أو نَزْعِ الأسلحة النووية، أو العدالةِ الاقتصادية، أو المقاومةِ ضدَّ التمييز العنصريّ في جنوب أفريقيا، أو انتهاكِ إسرائيل للقانون الدَّوْليّ، أو ما شابه ذلك، وقد أَحصَى Wiliam Blum مائةً وخمسين حالة من هذا القبيل في الفترة بين ١٩٨٤-١٩٨٧م.

إنّ عجْزَ الثقافة الأمريكية عن كَبْح الميل البشريّ الغريزيّ للعُدوان ظهَر في الإسراف في إنتاجِ وتخزِين أدواتِ القتل والتدمير.

قبلَ عُقود شيَّعَت الولاياتُ المتحدة عشرين قبرًا من الخرسانة المسلحة تحتوي على فائضٍ من الغازات السامّة، لكي تُودَع أعماقَ المحيط، بعد أن اكتَشف الجيش الأمريكيّ أنّ هذه الكَمِّيات تزيدُ عن حاجته، ولكنّ الجيش استمرّ في تطويرِ الأسلحة الكيماوية والبيولوجية كمًّا ونوعًا، وتملك الولاياتُ المتحدة حاليًّا ثلاثين ألف طنّ من الأسلحة الكيماوية، كما تملك أعظمَ مخزونٍ في العالم وأدقَّه تقنيةً من الأسلحة البيولوجية مثل الجُدَري وحُمّى الجمرة الخبيثة. وفي نهاية عام ٢٠٠٤م بلغ إنفاقُها العسكريّ قَدْرَ ما تنفقُه دولُ العالم مجتمعة، كما يُظهِر ذلك تقريرُ المعهد الدَّوْليّ لأبحاث السلام الصادر في ٢٠٠٥/٦/٧م.

ويخزِّن الجيشُ الأمريكي ٨٠٠٠ رأس نوويّ، يبلغُ معدَّلُ القوةِ التدميرية لكلِّ رأسٍ عشرين ضعْف قنبلةِ هيروشيما، كلُّ هذه الرؤوس نشِطةٌ وجاهزةٌ للتشغيل وضعت ٢٠٠٠ منها على قائمةِ إنذارٍ دقيق دقّةَ الشعرة، جاهزةٌ للإطلاق خلالَ خمسَ عشرةَ دقيقة.

ويزيدُ في خطورة الأمر الإمكاناتُ المتاحة والاحتمالاتُ القريبة لاستخدام هذه القوة المدمِّرة وقتلِ الأبرياء، لقد استُخدمت فعلًا في عام ١٩٤٥م، وأظهَرتِ الوثائقُ المفرَجُ عنها أنها كانتْ على حافَةِ الاستعمال خلالَ الحرب الباردةِ في مناسبتين.

ويصوِّر روبرت مكنمارا - وزير الدفاع الأمريكيّ السابق - إمكانيةَ استخدام هذه القوة بقوله: (كيف ستُستخدم هذه الأسلحة؟ لم تُصادِق الولايات المتحدة قطُّ على

سياسة عدم الاستخدام أوّلًا، ليس أثناءَ السنوات السبع التي قضيتُها بصفتي وزيرًا للدفاع، ولا بعْدَ ذلك الوقت، لقد كُنّا وما زلنا مستعدِّين للبدء باستخدام الأسلحة النووية وبقرارٍ من شخصٍ واحد ضدَّ عدوٍّ نوويّ أو غيرِ نوويّ، في أيِّ وقت نعتقدُ فيه أنّ من مصلحتنا القيامَ بذلك، إنّ الأخطاءَ تكلِّفُ أرواحًا، لكن لو كانت الأخطاءُ ستؤثِّر على الأخطارِ المتعلقة باستخدام الأسلحة النووية فلن يكون هناك مُنحنًى بيانيٌّ لها، فستكون النتيجةُ دمارَ أُمَم، إنّ المزيجَ غيرَ التامّ للخطأ البشريّ والأسلحةِ النووية يَحمل خطرًا جِدِّيًّا جِدًّا بفاجعة نووية)[٩].

ولا يفوت التنبيه إلى أنّ التأثير الثقافيّ الطاغي للحضارة الغربية على العالم الإسلاميّ جعَلَ دُولَ العالم الإسلاميّ في كثيرٍ من الأحيان تُطبِّق المنهجَ الغربيَّ في العلاقات الدَّوْلية، سواءٌ فيما بينها وبين الغرب، أو ما بين بعضِها البعض، وغابَتْ في كثيرٍ من الأحيان عن الفكر الإسلاميّ المعاصر مبادئُ المنهج الإسلاميّ، ولم يَسلَم من ذلك حتى الحركاتُ والجماعات الداعيةُ لتطبيق الإسلام مَنهَجَ حياة، والمجالُ لا يَتَّسعُ للتفصيل وإيرادِ الأمثلة، وإنما المقصودُ التنبيه؛ ليتذكَّر من تَنفَعُه الذكرى.

* * * * * *

وبَعدُ، فلم يكن الهدفُ من المقارنة السابقة هدَفًا نظريًّا، وإلا لكان هدفًا هيِّنًا، وإنما يَلتمِسُ الكاتبُ هدفًا عمليًّا، هو أن يُثير السؤال: هل يُمكن أن يقدِّم المنهجُ الإسلاميُّ في العلاقات الدَّوْلية العلاجَ الإيجابيَّ لأزْمة الجنس البشَريّ المعاصرة؟

بالرغم من سيادة الثقافة الطاغية لمنهج الحضارة الغربية في العلاقات الدَّوْلية إلّا أنّ من الصعْب افتراضَ أنّ هذا المنهجَ هو نهايةُ التاريخ.

إنّ انتشارَ أسلحة الدمار الشامل يَجعَلُ العالَم أمامَ خيارين:

(أ) التهديد بالفَناء المادِّيّ أو المعنويّ أو كليهما.

(ب) أو تغيير المنهج السائد في العلاقات الدَّوْلية.

ولتغيير هذا المنهجِ لا مناصَ - فيما يبدو - من اختيار منهجٍ مثلِ المنهج الإسلاميّ؛ حيثُ تَقومُ العلاقاتُ الدَّوْلية على أساس العدْل المرتكِزِ على أساسِ الالتزام الخُلُقيّ أو الدِّيني.

إنّ هذه الفكرةَ البسيطة هي ما انتَهى إليه - فيما يبدو - كثيرٌ من المفكِّرين الغربيِّين، وللتدليل على ما أقولُ أُقدِّم فيما يلي عَيِّنةً من الآراءِ لمشاهيرَ من المفكِّرين الذين عاصَرُوا الحربَيْن العالَميَّتين، وكما يُلاحِظُ القارئُ حرَصْتُ على أن تَضُمَّ هذه العَيِّنةُ على التوالي: عالِمًا طبيعيًّا، ومؤرِّخًا، وفيلسوفًا كاثوليكيًّا أوربيًّا، وفيلسوفًا بروتستانتيًّا أمريكيًّا، وفيلسوفًا لادينيًّا، راجيًا أن تكون هذه العَيِّنةُ معبِّرةً بصدقٍ عن اتجاهٍ عامٍّ للتفكيرِ العاقلِ الحكيم في الغرب.

كتب ألبرت أينشتاين في سنواته الأخيرة: (لقد رَبحنا الحربَ، ولكنّا خسِرْنا السلام، لقد وُعِد العالَم بالتحرر من الخوف، ولكنّ الخوف زاد في الواقع، لقد وُعد العالم بالحرية والعدل، ولكنّنا لا نزال نَرى قُوى «الحرية» تصُبُّ النار، وتَقصف بالقنابل شُعوبًا - لا لشيءٍ إلا أنها تُطالِب بالحرية والعدل والاستقلال - وتَدعَمُ بقوّة السلاح الأحزابَ والأفرادَ الذين يُحقِّقون المصالح الأنانية لتلك القُوى).

ويَكتب أرنولد توينبي: (إنّ التاريخَ قد أعاد نفسَهُ عشرين مرةً تقريبًا، وفي كلِّ مرة توجَد مجتمعاتٌ بشرية من النوع الذي يَنتمي إليه مجتمعُنا الغربيّ، هذه المجتمعاتُ قد بادَت، أو هي في دَوْر الاحتضار، وحين ندرُسُ تاريخَ هذه الحضارات البائدة نجِدُ ما يُشبِهُ النموذَجَ المتكرِّر في طريقة انهيارِها وتدهْوُرِها)، (إني لأعجَبُ كيف يُعمَى عن حقيقة أنّ الحضارةَ الغربية ليست أقوى حصانةً من الحضارات البائدة)، (إذا نحن بحثنا عن العلة في تدهوُر الحضارات نجدُ أنه دائمًا وبدون استثناء: الحربُ أو

نظامُ الطبقات أو كلاهما)، (إنّ نظامَ الحرب ونظام الطبقات ليسا إلا انعكاسًا للجانب السلبيّ من الطبيعة البشرية، والآثارُ الاجتماعية الناتجة عن هذه الطبيعة لم تضعُفْ؛ بسبَبِ التقدُّم المشؤوم الحديث في معرفتنا التكنولوجية، بل تعاظمَتْ وزاد خطَرُها، فأصبح نظامُ الطبقات قادرًا على تفكيكِ روابط المجتمع بشكلٍ قاطع، كما أصبحت الحربُ قادرةً على إفناء الجنس البشريّ بأكمله).

ويكتب جاك ماريتان: (لقد أَفصَح عالَم الإنسان الحاضر عن الشرِّ، وفاض به حتى حطَّم ثقتَنا، كم من جريمةٍ شهِدْناها لا يعوِّضُها أيُّ عقابٍ عادل، وكم من مواقفَ من الامتهان المذِلِّ للطبيعة البشرية، لقد اتَّجه العلمُ والتقدُّم نحوَ دمارِنا، وكِيانُنا أَصبح مهدَّدًا بالخطَرِ من جرّاءِ التحلُّلِ لقُوى الحكمةِ والأخلاق، واللغةُ ذاتُها قد انحرفَت فأَصبح اللفظُ كأنما لا يُنقَلُ إلا خِداعًا، إننا نعيشُ – حقًّا – في عالَم كافكا)، (إنّ روحَ الوثنية التي تشرَّبتْها حضارتُنا ساقَت الإنسانَ إلى أن يَجعلَ هدفَهُ القوّة والقُدرةَ على الكراهِيَة في حينِ أنّ المثَل السياسيّ الأعلى يجِبُ أن يكون العدل).

وكتب رينولد نيبر: (إنّ الوضعَ في الحياة الجماعية للإنسان في الوقت الحاضر يدُلُّ على أننا حطَّمْنا حياتَنا العامةَ عن طريق القُوى الجديدة والإمكانياتِ التي وضعَتْها في أيدينا المدنيةُ والتكنولوجيا، وهذه الحياةُ المحطمة التي تَظهر في بُؤسِ العالَم كلّه وقَلَقِه، هي حكْمٌ تاريخيّ موضوعيّ علينا، هي حقيقةُ الموت الذي ترتَّبَ على حياة الغُرور التي تَعيشُها الأُمم والشعوب، وهي بغيرِ إيمان ليست إلا فَناء)، (إنّ تاريخنا المعاصر – هو في واقعه – مثَلٌ ناصعٌ للوسيلة التي يُباغِت بها الإلهُ كبرياءَ الإنسان وغرورَهُ واستعلاءَه، وللطريقة التي يُوقِع بها الحكمُ الإلهيّ العقوبةَ على الأفراد والشعوب الذين يَرفعون أنفسَهُم فوقَ مستواهم)، (إنّ العامل الحاسِمَ في إيجاد التماسك الاجتماعيّ في المجتمع العالميّ هو القوةُ الروحية).

وكتب برتراند رسل: (إنّ خطَر الحرب يَبقى دائمًا محلِّقًا فوق رؤوسنا). (ما دام نظامُنا السياسيّ قائمًا كما هو؛ إنّ من المؤكَّد أنّ الحروب العظمى سوف تقع بين الحين والحين، ولا مفَرّ من حدوث ذلك ما دامت هناك دولٌ مختلفة لكلٍّ منها سيادتُها، ولكلٍّ منها قوّاتُها المسلَّحة، ولكل منها حكْمُها المطلَق فيما يختَصُّ بمصلحتِها وحقوقها في أيِّ نزاعٍ يَنشَب). (الحربُ الحديثة - بغَضِّ النظر عن شدّة فَتكِها - أسوأُ في كثير من الوجوه من الحروب التي وقعَت في الماضي). (في الحروب المسلِية المطمئنة التي وقعَت في القرنين الثامنَ عشرَ والتاسعَ عشرَ كان المحاربون هم الذين يتعرَّضون فيها للآلام، أمّا في هذه الأيام، فإنّ وَقْعَ الحرب يتزايد على المدنيِّين، وإنّ رجلًا بلَغَ من العُمر مثلَ ما بَلغْتُ ليذكُر ذلك الوقتَ الذي فيه كانت الحربُ التي تُصيب النساءَ والأطفالَ أَمْرًا لا يَقَعُ في الحُسبان، غيرَ أنّ هذا العصرَ السعيد قد انتَهى، وفات).

قد عرَف القارئ أنّ منهجَ الإسلام في العلاقات الدَّوْلية مؤسَّسٌ على العدل المطلَق كحدٍّ أدنى يَلتزم به الطرفُ المسلم في علاقته مع غيره، ويَضمَنُ هذا المنهجُ تنفيذَ مبادئه بآلية فاعلة هي القوةُ الملزِمة للاتفاق، ومعلومٌ أنّ الاتفاقياتِ الثنائيةَ أو الدَّوْلية بين الدول هي البناءُ الهيكليُّ للقانون الدَّوْليّ.

كما يَضمَنُ ذلك بالقوّة الملزِمة للقيم الأخلاقية التي هي جُزءٌ من الدِّين، ولها قوةُ نفاذٍ بالنسبةِ للمسلم الملتزم أبلَغُ من قوّةِ القانون.

ومن السهل على القارئ أن يُقارِن بين هذا المنهجِ ومنهجِ العلاقات الدَّوْلية المعاصرة المؤسَّس على المصلحة القومية والقوة، الذي لا يُفسَحُ فيه مجالٌ للأخلاق والقانون إلا لغرَضِ الدَّعْوى والتبرير.

وقد أُوضِح فيما سبَق عن غُموض اصطلاح المصلحة القومية، وصعوبةِ تحديد هذا المصطلح، وأنّه لا يَعني دائمًا محتواه وهو مصلحةُ الوطن، وإنّما المصلحةُ الذاتية لقُوًى لديها قدرةُ الضغط والتأثير[٣].

الأنظمة

القوانينُ الطبيعية تدلُّ على أنّ وراءَ خلْقِ الكون (واحدًا) له العلمُ المطلَقُ، والحكمةُ المطلَقة.

والقوانينُ الشرعية تدلُّ على أنّ مصدَرها العليمُ الخبيرُ العزيزُ الحكيم.

وجهُ دلالةِ القوانين الطبيعيّة على أنّ مصدرَها واحدٌ له العلمُ المطلقُ والحكمةُ المطلقةُ أنّها لا تتخلَّفُ، ولا تختلِف ﴿مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ﴾ [الملك: ٣] أي إنها على تمام الدِّقة والانسجام.

وجهُ دلالة القوانين الشرعية على أنّ مَصدرَها الله العليمُ الحكيمُ أنها على كمالِ الانسجام والإتقانِ والتكاملِ ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

عدمُ «التفاوت» في الكونِ مثلُ عدمِ «الاختلاف» في الشرع، في الدّلالة على وَحْدة المصدر.

كما ترى ليس التشابهُ بين القوانينِ الطبيعية والقوانين الشرعية (الإسلامية) فقط في التسمية، ولا في الطبيعة المميِّزة لكلٍّ منهما - وهي الانسجامُ والتكامل - بل في وجهِ دلالةِ النوعَيْن من القوانينِ على أنّ مصدرهما (الله)[٣٩].

ويختلِفُ نظامُ الإسلام عن غيره من النظُم الثقافية بأنّ مكوناتِه ليست فقط منسجمةً فيما بينها، بل متكاملة[٤٠].

الإسلامُ نظَّمَ جميعَ جوانب الحياة، وتميَّزَ تنظيمُه لهذه الجوانب بالتكامُل والتناسق[١٧].

أو كما وصَفه أحدُ المفكرين الأوروبيين(*) - أُتيح له من الاطّلاع على تراث الإسلام وتاريخِه وأحوال مجتمعاته المعاصرة ربما ما لم يُتَح لغيره - بقوله: (الإسلامُ - على ما يبدو لي - بناءٌ تامُّ الصَّنعة، وكلُّ أجزائه قد صيغتْ لِيُتمِّم بعضُها بعضًا، ويَشُدَّ بعضُها بعضًا، فليس هناك شيءٌ لا حاجةَ إليه، وليس هناك نقصٌ في شيء، نَتَجَ من ذلك كلِّه ائتلافٌ متَّزِنٌ مرصوص)[٤٠].

وقال المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of The History (طبعة ١٩٢٠، ص ٣٢٦): (إنّ الإسلام انتشر، وسادَ لأنه قدَّم للإنسان أفضلَ نظام سياسيّ واجتماعيّ يمكن أن يمنحَهُ الزمان، هذا النظامُ الذي يمثل أوسعَ وأنقى وأنظفَ فكرةٍ سياسيةٍ أمكن حتى الآنَ أن تُطبَّق عملًا على الأرض).

وقال: (إنّ أعظمَ ما اجتذَب قلوبَ غالبيةِ الناس عندما جاء محمدٌ بدين الإسلام هو فكرةُ الإله (الله)، الذي يُعنَى بالوعي الذي فُطرت عليه قلوبُهم، وبقبولهم المخلِص للإسلام ومنهاجه انفتَح أمامَهم - في عالمٍ كان مملوءًا بعدم اليقينِ والزَّيْف والانقسامات المتعصّبة - بابٌ واسعٌ للأخوّة البشرية العظيمة، والمتنامية وإلى فردوس لا يحتَلُّ فيه القديسون والقساوسةُ والملوكُ المكانَ الأعلى، وإنما تَتحقَّق فيه المساواةُ بين أتْباع الدين، بدونِ رمزية غامضة، أو طقوسٍ ظلامية، أو ترانيم قسِّيسين، قدَّمَ محمدٌ تلك النظُمَ الأخلاقيةَ إلى قلوب البشرية، الإسلامُ أوجد مجتمعًا تحرَّر من القسوةِ والاضطهادِ الاجتماعيّ إلى درجةٍ لم يبلُغْها أيُّ مجتمع من قبل)[٤١].

* * * * * *

خيرُ عِبرةٍ نجدها في سياسةِ التشريع في الإسلام، الدِّين الذي مِنْ أظهرِ سماته الاقتصادُ في القواعد الآمرة (الإيجاب والتحريم، والطلب والنهي).

(*) هو ألبين دينيه (١٨٦١-١٩٢٩م) قبل الإسلام وناصر الدين دينيه (بعد الإسلام)، رسام عالمي ومستشرق فرنسي.

واللهُ يَمُنُّ على أمة الإسلام بأنه ما جعل عليهم في الدين من حرج: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وأنه يريد بهم اليسر: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ويريد التخفيف عنهم: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨].

ويصفُ القرآن القواعدَ الآمرة التي حُمِّلَت بها الأديانُ قبْلَ الإسلام بـ«الآصار» و«الأغلال» التي وضَعَها الإسلامُ عن أمة الإسلام: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقد جاء في صريح القرآن النهيُ عن سؤال النبيّ ﷺ عن الإيجاب والتحريم قبْلَ أن يَبتدئ النبيُّ البيان في ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة: ١٠١]، ووردَت السنّة بالتشديد على مثْلِ هذا النهي، والعلةُ ظاهرة؛ أنّ النبيّ ﷺ إذا سُئل أجاب، وجوابُه قاعدةٌ تشريعية آمرة، ومقصودُ الشارع الحكيم الاقتصادُ في الأوامر والنواهي.

وهنا الكلام عن قواعدَ تشريعية صادرةٍ عن العليم الخبير، العزيز الحكيم، فما الشأنُ في القواعد التنظيمية التي تصدُرُ عن الإنسان العجول، الظلومِ الجهول!.

والنظامُ الإسلاميّ - ككلِّ الأنظمة - يَفرِضُ في حالاتٍ معيّنة طاعةَ المخلوق للمخلوق، مثل: طاعة الزوجة لزوجها، والولدِ لوالدَيْه، والرعيةِ لوليِّ الأمر، ولكنَّ كلَّ هؤلاء طاعتُهم «غير مطلَقة»؛ لأنّ الطاعةَ المطلقةَ في الإسلام من خصائص الألوهية، فدعواها لغير الله «شركٌ» في الطاعة، يَعني أنّ طاعةَ المخلوق في الإسلام دائمًا «مقيَّدة» وليست «مطلقة»، على عكْس ما رأَينا بالنسبة للدستور في مواجَهة الخاضعين له في النظُم الديموقراطية، ففي الإسلام طاعةُ المخلوق المفروضةُ - سواءٌ الولد لوالديه، أو الرعية للحاكم - طاعةٌ «مقيَّدة» في «المعروف»، وهذا المعيارُ استُعمل في القرآن

في تسعةٍ وثلاثين موضعًا، مما يَعني أنه معيارٌ «مرِن» ولكنّه «منضبط»، قال تعالى في مخاطبة الرسول ﷺ في بيعة النساء: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]، علّق المفسِّر المشهور ابن زيد (توفي عام ١٨٢هـ) على هذا الجزءِ من الآية الكريمة بقوله: محمدٌ ﷺ نبيُّ الله وخِيرتُه من خلْقِه، ومع ذلك فلم يقُلِ الله: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ﴾ ويترك حتى قال: ﴿فِي مَعْرُوفٍ﴾، فكيف لغيره ﷺ أن يدَّعِي أنه يُطاع في غيرِ المعروف (راجع الطبري في تفسير هذه الآية)، وفي الآيةِ الكريمة الأخرى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فالآيةُ الكريمة تَفترِضُ إمكانيةَ المنازعة بين وليّ الأمر ومَن يَحْكُمه، في شأنِ أمْرٍ أَمَرَ به، ويشمَلُ ذلك التنازعَ في اتّصاف الأمر بصفة المعروف، والمنازعةُ هنا – والله أعلم – إنما تكونُ بعد المراجعة، مما يَعني قابليةَ كلِّ أمْرٍ من أوامر وليّ الأمر للمراجعة – كما اختار ذلك ابنُ عاشور في تفسيره لهذه الآية – تحت شرط «في المعروف»، وتَهدي الآيةُ الكريمة إلى طريقةِ العلاج، وهو تحكيمُ القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ[٢٥].

وفي الفقه الإسلاميّ نرى أنّ الفقهاء – تحتَ تأثيرٍ من سيطرة الصياغة الفقهية، والرغبةِ في تقييد حريةِ الإدارة – قد حرَصُوا على أن يُصوِّروا الأعمالَ القانونية التي تَصدُر عن الإدارة الإسلامية في صورة العقود، لا في صورة القراراتِ والتصرُّفِ بالإرادة المنفردة.

ونظَرًا لغلَبةِ الاستبداد على الحكّام وانعدامِ العدل والاجتهاد في غالبهم حرَص الفقهاءُ على تقييد حريّة السلطان في تعديل العلاقات القانونية التي نشأَتْ بين الإدارة والأفراد، فلم يُجوِّزُوا للسلطان تغييرَ مقدار الخراج عما وضَعَهُ الأئمة السابقون، وقيَّدُوا حريَّتَهم في الإقطاع والتصرُّف في الأموال العامة، وأجازوا للأفراد أن يتوَلَّوْا بأنفسهم

التصـرُّفَ – في بعضـ الأحيان – بما يَقع تحت أيديهم من الأموال العامة بصَـرْفها في مصارفها الشرعية[٣١].

والفقهـاءُ يكيِّفون «عقد البيعة» على أنّ الإمام «أجيرٌ للمسـلمين» أو «وكيلٌ لهم بأجر»، وبناءً على هذا التكييف يُمكِن أن يكون الإمامُ محدَّدَ المدّة أو دائمَ المدّة ما دام قابلًا للعَزْل عند إخلالِه بشروط العقد[٣٠].

فالإمامةُ نفسُـها عقْدٌ بـين الإمام وأهلِ الاختيار، والمناصـبُ الأُخرى كالوزارات والقضـاء والإمارات والوظائف الأخرى إنما توجَد بواسـطة عقودٍ أو عهودٍ للتقليد بين الإمـام والوزير، وبين الإمام أو نائبه والقاضـي، أو بينهما والأمير، أو بين نُوّاب الإمام في تدرُّجِهم في مراكز النيابة ومتولِّي الوظائف الأخرى، وكلُّ هذه العقود عقودُ وِكالة، أو عقودُ إجارة.

قال القرافيّ(*): (اعلم أنّ كلَّ مَن ولِيَ ولايةَ الخلافة فما دونها إلى الوصية لا يَحِلُّ له أن يتصـرَّفَ إلا بجلْب مصـلحة أو دَرْءِ مفسـدة؛ لقولـه تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ولقولِه عليه السـلامُ: «**مَن وليَ مـن أمور أُمّتي شيئًا، ثم لم يَجتهِدْ لهم، ولم يَنصحْ فالجنةُ عليه حرام**»(**)، فيكونُ الأئمةُ والولاة معزُولِين عمـا ليس فيه بذْلُ الجُهد، والمرجوحُ أبدًا ليس بالأحسـن بل الأحسـن ضـده... ومُقتَضى هذه النصـوص أن يكون الجميعُ معزولِين عن المفسدة الراجحة، والمصلحة المرجوحة والمساوية، وما لا مفسدةَ فيه، ولا مصلحة؛ لأنّ هذه الأقسامَ الأربعةَ ليست من باب ما هو أحسن، وتكونُ الولايةُ إنما تتناوَلُ جلْبَ المصلحة الخالصة أو الراجحة، ودرْءَ المفسدة الخالصة أو الراجحة).

(*) هو شهاب الدين القرافي (١٢٢٨–١٢٨٥م) كان ملمًّا بعلوم شتى كالفقه والأصول واللغة والأدب وعلم المناظرة والطبيعيات، وله معرفة بالتفسير.

(**) هذا الحديث بهذا اللفظ لم أجده، بينما روى البخاري ومسلم حديثًا قريبًا منه بلفظ: «**ما من عبد استرعاه الله رعيـة، فلـم يحطها بنصيحة، إلا لم يجد رائحة الجنة**» (رواه البخاري رقم ٧١٥٠). وحديثًا بلفظ: «**ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجهد لهم، وينصح، إلا لم يدخل معهم الجنة**» (رواه مسلم رقم ١٤٢).

وإذا كان تصـرُّفُ الوالي في حدود المصـلحة فإنّ ذلك يَقتضـي وجوبَ أن تكون العلاقةُ القانونية التي يُنشِـئها بتصـرُّفه – سـواءٌ اعْتُبر أنه عقد، أو تَصـرُّفٌ بالإرادة المنفـردة – موافِقةً للمصـلحة العامة في الابتداء والاسـتمرار، بمعنى أنـه إذا تبيَّن أنّ العلاقة القانونية التي أُنشِـئت لغرَضِ المصـلحة العامة قد استُنفد غرضُها فإنه يتعيَّن نقضُها وإلغاؤها.

إنّ السُّـلطة أو الولايةَ العامة محدودةُ الاختصـاص باسـتهدافِ المصلحة العامة، فتصـرُّف الوالي منوطٌ برعاية المصـلحة العامة، فإذا تجاوَز هذه المصـلحةَ فالأصـلُ أن يكون معزولًا عن التصرُّف، وأن يكون تصرُّفُه غيرَ نافذ، ولا أثر قانونيًّا له[٣١].

وإنّ وجـودَ القواعد المنظِّمة ضـرورةٌ للمجتمع في كلِّ زمان ومـكان؛ لأنّ البديل له الفوضـى وفسـادُ الحياة، ولكنّ سَـنَّ القواعد القانونية المنظمة للمجتمع يَقتضـي – كمتطلَّب أساسـيّ – أن تكون القاعدةُ القانونية «حكيمـة» و «عادلة»، حكيمةً بأن تكـون ظاهرةَ النفـع، وعادلةً بحيثُ تُطبَّقُ – وبدرجةٍ متسـاوية – على الكافّة، فيكون إصـدارُها نتيجةَ الموازَنة بين المصـالح والمفاسـد لوجودها، وبَعدَ اعتبـارِ كلّ العواملِ المؤثِّـرة، مأخـوذًا في الاعتبار أنّ وجودَها يَسـتلزم دائمًا التجاوُزَ على حرية الإنسـان، وتقييدَ قُدرتِه على التصرُّف[٥].

ولما كانت وسـائلُ القانون العام تَنطوي على قدْرٍ كبيرٍ من المساس بحقوق الأفراد وحرياتهم كان لا بدّ من إحاطةِ هذا الإنشاء بشيءٍ من الضمانات؛ للتأكُّد من أنّ هذا المساس له ما يُبرِّرُه[٣١].

والنظُم الاجتماعية الصـالحةُ لا تُبنَى على عواطفِ الرغبـة والكراهية، وإنما تُبنَى على المنطِقِ والمصلحة العملية[٤٨].

ولا بدّ من المتابعة الدقيقة Auditing بضمان تنفيذها، وأن يَتِمّ تنفيذُها على وجهٍ يَتأكَّد به العدلُ والجودةُ في الأداء، وتحييدُ آثارها السالبة على الوجْه الممكِن.

ويَنتُج عن قصور المتابعة أنّ رجُل الإدارة المسؤولَ عن تطبيق القواعد التنظيمية يجِدُ نفسَهُ في وضْعٍ يُتيح له نوعًا من السلطة المطلَقة؛ فهو يُطبِّق هذه القواعدَ إذا شاء ويتوقَّفُ عن تطبيقها إذا شاء، آمِنًا من أنْ لا أحدَ وراءَهُ يُتابع سُلوكَه أو يَسألُه عما يَفعل، والسلطةُ المطلقة - كما هو معروف - أساسُ الفساد الإداريّ؛ إذ هي توجِدُ الإمكانيةَ للفساد والإغراء عليه؛ حيثُ يَسُود في كثيرٍ من الحالات القهْرُ والتسلُّط وانتهاكُ حقوق الإنسان(٥).

ويَكفي في هذا المقام الإشارةُ إلى ظاهرةِ الميل غيرِ السوِيّ إلى الإسرافِ في الاعتماد على القواعد التنظيمية - سواءٌ ظهرَت في شكل قانونٍ أم لائحةٍ أم إجراءٍ إداريّ - في حَلِّ المشكلات.

هذه الظاهرةُ يُغذِّيها أنّ التفكيرَ في حَلّ المشكلات عن طريقِ القانون والشُّرطيّ هو العملُ الأكثرُ سهولة؛ فهو لا يتطلَّبُ كبيرَ جُهْد، ويُعطي الشعورَ الوهميَّ بحلِّ المشكلة، في حينِ أنّ القانون حتى لو كان صائبًا لا جَدوى منه إلا بتنفيذِه، وشرْطُ تنفيذ القانون هو متابعةُ التنفيذ، ومتابعةُ تنفيذ القانون هي الجُهْد الجاهِدُ الذي كثيرًا ما يتخلَّف.

إنّ الإيمانَ الغاليَ بالقواعد القانونية حلًّا للمشكلات مرَضٌ شائع على كلِّ المستويات في المجتمع، وبالرغم من شُيوع هذا المرض فقلَّما يُنتبَهُ إلى آثاره المدمِّرة على الأداء(١٧).

* * * * * *

في بعض بلدان العالم الإسلاميّ صدَرَت قوانينُ تُعيد تَنظيمَ أحكام الأُسرة، زعَمَ واضعوها الذين ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحۡنُ مُصۡلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١] أنَّ تغيُّر الظروف والزمان يوجِبُ إعادةَ النظَر فيما أباحه الله من تعدُّد الزوجات، فمَنعَتْ هذه القوانينُ التعدُّد بدراساتٍ

وبحوثٍ وإحصاءاتٍ لإثبات أضرارِ نظام تعدُّد الزوجات، وأنّ المواطناتِ التونسيات أو العراقيات أو التركيات في حاجةٍ إلى حمايةِ القانون من أضرارِ ذلك النظام.

يَصعُب أن توجَد لهذه القوانين مبرِّراتٌ مفهومة؛ إذ فكرةُ النظام العام والآداب العامة لا يُمكِن أن تكون أساسًا لهذه القوانين، والموروثُ الثقافيّ في هذه البلدان - فضلًا عن أحكام الشريعة - لا يمكِن أن يكون مصدَرًا لهذه القوانين، بل إنَّه ضدُّها.

والمشرِّعون لتلك القوانين يقولون: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، غايتُنا حماية حقوق المرأة وكرامتها وحريتها، و﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾ أنّ هذه القوانينَ تُهيِّئ لهم الظروفَ الطبيعية لحِرمانِ المرأة من حقوقها، ولتحديدِ حريَّتها، واستلابِ كرامتها، وما كانت القوانينُ البشرية أبدًا قادرةً على مغالبةِ القوانين الطبيعية وإلغاءِ آثارها، لا سيّما في مجتمعٍ تتَّسِم فيه الأجهزةُ المسؤولة عن تنفيذِ القوانين بالعَجْز والتخلُّف والفساد، كما هو الحال في أغلبِ المجتمعات فيما يُسمَّى العالم الإسلاميّ[٢٢].

* * * * * *

كان الخطُّ الأساسيّ للاستعمار هو تمكينَ الإدارة التنفيذية من التدخُّل في النظام الوقفيّ بحجّة الحاجة للتنظيم ومواجهة الحاجات المستجدّة، وخلَفَت الحكوماتُ العلمانية الاستعمارَ في هذا الاتّجاه، حتى أدّت بمثْلِ مصر إلى تأميم الأوقاف، بإنشاء مؤسَّسة عامة يَشمل سلطانُها كلَّ الأوقاف في مصر (عدا أوقافَ الأقباط، وعدا الأوقافَ التي يُوقفها صاحبُها بشرط النِّظارة لنفسه، وذلك مدّة حياته فقط).

ويُعطي القانون المؤسّسةَ العامة بعد ذلك السلطةَ التقديرية فيما يتعلَّق بالتصرف في الوقف، وفي تعديل شروط الواقف[٢].

واضحٌ أنّ النتيجة العملية لهذا النظام هي خضوعُه لكلِّ مساوئ البيروقراطية، والعجزِ الإداري، وأسوأُ من هذا كلِّه قيامُ رادعٍ فعّال يَمنع أهلَ الخير من النشاط للوقف ما داموا يَعرِفون أنه سيؤولُ إلى الإدارة الحكومية التي إن وَثِقوا بأمانتها فإنهم لا يَثقون بكفايتها.

إنّ من المحزن أن تُسمَع بين الآونة والأخرى حتى من إخواننا الطيبين في بلادِنا الطيبة الدعوةُ إلى التنظيم الحكوميّ للأوقاف، غافلين عن الآثار المميتة لهذا الإجراء، وغيرَ معتبِرين بدروسِ التاريخ، وسُنَن الحياة، وتجارِب غيرنا[٥٦].

* * * * * *

إنّ انتهاك حرية الدين في صورته البارزة يعني أن تَمنع شخصًا من أن يؤدِّيَ فعلًا يعتقدُ أنّ دينه يُوجبه عليه، أو أن تَفرِض على شخصٍ أن يؤدِّيَ فعلًا يعتقدُ أنّ دينه يحرِّمه عليه[٣٨].

وإنّ الحرب الإعلامية من الغرب ضدَّ البذْل التطوُّعيّ الاسلاميّ - ومساندةَ بعضِ الكِتابات في الصّحُف المحلية وبعضِ التوجُّهات داخلَ الإعلام المحليّ المشارِ إليها أعلاه - كان لها الأثَرُ الكبير في توجيه الرأْي العام في المجتمع، ولما كان الموظفون الرسميون جُزءًا من نسيج المجتمع، فقد انعكَس هذا التوجُّهُ على الإجراءات الرسمية المعوِّقة للبذْلِ التطوُّعيّ في بعض بلدان الخليج، والتي سبَق تصويرُها وتصويرُ آثارها السلبية على الصالح العام[٢].

وكانت النتيجةُ لهذه القيود والإجراءات أن تَحقِنَ مزيدًا من الشكوك، وضعْفِ الثقة تُجاهَ العمل الخيريّ في المجتمعات الإسلامية، وهكذا تم خلْقُ «الحلْقة المقيتة»، الشائعاتُ الرائجة تَدفعُ الموظَّفَ لاقتراح مزيدٍ من القيود، وهذه القيودُ تؤكِّد مصداقيةَ الشائعات، وتنفُخ فيها، وهكذا[٥٣].

وهذا يَعني أنّ أيَّ تحديدٍ لفُرصة الإنسان المسلم في ممارسة البذل التطوعيّ للنفع العام لن يكون فقط مجرَّدَ انتهاك للحرية الشخصية والمدنية بل انتهاكًا لحقِّ الإنسان في حرية العبادة، وحرية الضمير[٢].

* * * * * *

فُوجئ الحجاجُ في جنوب أفريقيا وقرقيزيا – وربما غيرهما كذلك – بامتناع السفارة السعودية من مَنْح حجّاج البلدَين التأشيراتِ بالعَدد الذي اعتاد البلَدانِ أن يحصُلا عليه؛ بحجة أنه أُعيد حساب (الكوتا) للبلَدين فتبيَّن أنها تقِلُّ كثيرًا عن العدد الذي كان البلَدانِ يحصلان عليه في المواسم الماضية، وكان هذا بَعد أن تهيأ الحجّاج للحجّ، ورتبوا أمورَهم على السفر بقصده.

وقد وُصف لنا الوضعُ المأساويّ للحجّاج بخاصة في جنوب أفريقيا، حيثُ كان البكاءُ والنحيب والصراخ، واختلاطُ مشاعرِ الحزن والغضب والنقمة على حكومة المملكة العربية السعودية.

وكان هذا نوعًا من الظلم لم يكن له من داعٍ إلا التزمُّتُ والتطرُّف في التطبيق البيروقراطي لنظام بشَريٍّ يُشَكّ في حكمته[١٣].

ومجرَّد الحاجة – لا تكفي مبرِّرًا لأيِّ عائقٍ أو قيدٍ على المسلم في الوصول إلى البيت المعظَّم، بل إنّ الضرورة الشرعية وحدَها هي المبرِّرُ للتجاوُز عن مبدإِ حرية المسلم في الوصول إلى البيت، أو مبدإِ المساواة بين المسلمين في هذا الحقّ، وإنّ عدم التزامِ أقصى الحذَر في مراعاة هذا الأمر مخوفٌ بأن يَجُرَّ شرَّ العواقب، لا على خاصّة المسؤولين عن التنظيم بل على البلاد عامة[٤٩].

ولا يُوجد موجِبٌ للاستمرار في العمَلِ بقرارِ تحديدِ عددِ الحجّاج من الخارج، ويُوجَدُ موانعُ جِدِّيّة لهذا الاستمرار، وبالعكس يُوجَدُ موجِبٌ لوَقْف العمل بالقرار، ولا يُوجَد مانعٌ من وَقْف العمَل به، وتقديرُ هذا مبنيٌّ على أسبابٍ موضوعيّة، وحيثيات منطقية وواقعية، يزيدُ اقتناعًا به أنّ الرأيَ المخالف لم يستطع أن يُقدِّم مُوجِبًا واحدًا لاستمرارِ العمل به أو مانعًا واحدًا عن وَقْفِه بالبناءِ على أدلّة منطقية أو حقائق واقعية، وأنّ القولَ بأنه يُوجَد مُوجِبٌ لاستمرار العمل به أو يُوجَد مانعٌ لوَقْفِه مَبنيٌّ على الوَهْمِ الذي

كان أساسُ قوّتِه على النُّفُوس شُيُوعَهُ كاتّجاهٍ عامّ، وليس مبنيًّا على دلائلَ موضوعيةٍ منطقيةٍ أو واقعية، ولذا أُوصِي بوَقْفِ القرارِ المذكور ابتداءً من حجّ ١٤٢٤هـ[٣٢].

* * * * * *

ما هو التفسيرُ لصدور هذه القوانين في العالم الإسلاميّ؟

الجواب: إذا استَثنينا الانتهازيةَ السياسية والنزَقَ الطائشَ في تصوُّر العلمانيةِ والهوى الجامحَ في التفلُّت من أحكام الإسلام، فإنّه يمكن القولُ بأنّ الدافعَ لإصدار تلك القوانين الخضوعُ اللّاواعي لسلطان الثقافة (Culture)، والانبهارُ بألفاظ الحرية والمساواة وكرامة الإنسان، دون أن يوجَد تحديدٌ واضحٌ لمفاهيمها في الذهن[٢٢].

ودعوى الإنسان أنّ له سلطةَ إعادةِ تنظيم مثل هذه الأمور وتعقيبِه على أحكام الله فيها، وتساهُلُه في السماح بتعديل حدود الإباحة والتحريم في هذه الأمور عمّا رسَمه العليمُ الحكيم اللطيفُ الخبير، فتحُ الباب لشرٍّ مستطير، لا يهدِّدُ مجتمعًا معيَّنًا فحسْبُ بل يهدِّد الإسلام[٢٦].

إنّ الأمر من الخطورة، بحيث يستحِقُّ أن يكون موضعًا للتأمُّل، وإعادةِ النظر، والتفكيرِ الموضوعيّ المبنيّ على الحقائق والواقع[٥٠].

وإنّ تجربة المتحدِّث الشخصية قد خلَقَت لديه اقتناعًا بأنّ أوّلَ مُنطلَق عمليّ للإصلاح الإداريّ هو مراجعةُ القواعد القانونية على اختلافِ أشكالها، وعدمُ السماح بوجود أيِّ قاعدةٍ قانونية لا تتوفَّرُ لها الشروطُ اللازمة للقانون المنتج:

(١) العدالة. (٢) الحكمة. (٣) كفاية المتابعة[١٧].

وسوف تكشِف الدراسةُ أنّ كثيرًا من القواعد القانونية صدَرَت لا لظهورِ الحاجة لمواجَهةِ ظاهرةٍ عامة ولكنْ ردّ فعلٍ لحادثةٍ فردية أو حالاتٍ محدودة، كما ستَكشِفُ

أنّ كثيرًا من هذه القواعد صدَر لجلْب مصلحةٍ صغيرة أو دَرْءِ مفسدة، ولكن نَتَج عن صدورِها تفويتُ مصلحةٍ كبيرة أو ارتكابُ مفسدةٍ أو مفاسدَ أسوأ أثرًا.

وحينئذ سيُكتشَف أنّ القاعدة القانونية صدَرَت بدون موازَنة بين المصالح والمفاسد المترتِّبة عليها، وبدون اعتبارٍ للموجِبات والموانع، وهي المعيارُ الذي لا يَغفُلُ عنه كلُّ مُشتَرِعٍ حكيم.

وستَكشِفُ الدراسةُ أيضًا أنّ عَددًا من القوانين صدَرَت قبْلَ تهيئةِ الوسائل للمتابَعة وضمانِ التطبيق العادل للقاعدة القانونية.

وقد يكون من خير الأدلة (Guides) في هذا أن تُجرَى المقارنةُ بين بلادنا والبلدانِ الأُخرى في هذا المجال، ولا شكّ عندي أنَّ مثْلَ هذه الدراسة ستَكشِفُ أنّ رجُلَ الإدارة والمواطنَ العاديّ مكبَّلان بقيودٍ فاضحةٍ عديدة، لا يوجَد لها مماثلٌ في أيِّ بلَدٍ من بلدان العالم، بدون موجِبٍ جِدِّي يَقتضي شُذوذَنا في هذا الأمر الخطير؛ إنّ اكتشافَ المرض والعزْمَ على علاجِه هو أوّلُ خُطوة في طريق العلاج[٥].

* * * * * *

الأنظمةُ البشرية – سواءٌ الاشتراكية أم الرأسمالية – هي «في الحقيقة لا في الشكْل» اختيارُ حزْبٍ لا شعْب، أو اختيارُ نُخْبةٍ لا الجمهور[٢٥].

ولمدَّة طويلةٍ سابقة وحتى نهاية النصْف الأوّل من القرن المنصرِم كان العالم الإسلاميُّ – باستثناء أجزاءٍ يسيرة – تحتَ سُلطان الغرْب نتيجةَ الغزْوِ والحرب، وبَعد انتهاء هذا السلطان الاستعماريِّ المباشرِ ظلَّت القياداتُ السياسيةُ والعسكريةُ والثقافيةُ والتربويةُ في العالم الإسلاميّ – عدا ما ندَر منها – قياداتٍ علمانية[٩].

وإنّ الإرهاب – الذي يُعتبر الآنَ مرادفًا لِلَفظ «مسلم» في لغة الغرب – كان ضمْنَ هدايا الغرب للعالَم الإسلاميّ، ألا نتذكَّرُ أنّ أوّلَ مبنى عامّ تم تفجيرُه على سكّانه

في الشـرق الأوسـط، وهو فندق ديفيد في القدس، وأنّ أوّلَ طائرة مدنية أُسقطت في الشرق الأوسط، وهي طائرة الخطوط الليبية، كلاهُما نفِّذا بأيدي أناسٍ ينتمون لعـالَم الغرب المتحضِّر.

ولكنْ ربما كان أسـوأُ هدايا الغرب للعالم الإسـلاميّ في مجال السياسـة تقديسَ المكافيليـة، وقبولَ المقياس المزدوِج للعدل، والتسـليمَ بمبادئ الغـرب في العلاقات الدَّوْلية، وقد سـاعد على تقبُّلِ العالم الإسلاميّ لـها ضعْفُ جِهاز المناعة الإسلاميّ ضـدَّ هذه الشرور، وغلبةُ الشعورِ بالنقص الناشئ عن الانبهارِ بما لدى الغرب من قوَّةِ الفكر والتكنولوجيا، وبما اسـتطاع الغربُ أن يحقِّقه داخلَ مجتمعاته من الديمقراطية، والعدالةِ الاجتماعية، والمسـاواة أمام القانـون، بالمقارنة بما تَرزَحُ تحته مجتمعاتُ العالم الإسـلاميّ – أحيانًا بمسـاعدة الغرب – مـن تخلُّف، وظُلم، واسـتبداد، وحِرمانٍ من الحرية والعدل الاجتماعيّ والقانوني[٣].

هـذا، وقد انتهجت أغلبُ بلدان العالم الإسـلامي من الناحية السياسـية النهْجَ العِلمانيّ تقليدًا للغرب، ولكنْ في ظروفٍ وضمْنَ شروطٍ تختلف عن النهجِ العِلمانيّ الغربـيّ، فمِن ناحيةٍ أخذت الحكوماتُ بهذا النهج على وجه الغلوِّ والتطرُّف والتحرُّر من القِيم الحضارية والأخلاقية الغربية، ومن ناحيةٍ أُخرى وُوجِه هذا النهجُ في العالم الإسـلاميّ وعلى خلاف عالم الغرب، وُوجِه بصعوبةِ التعايش أو استحالتِهِ بينه وبين الإسـلام؛ لكون أنّ الإسلام – على خلاف المسيحية مثلًا – منهَجٌ شامل للحياة في كلّ مجالاتها، لا يَستثني مجالَ الحكم، أو مجال الاقتصاد، أو مجال الإعلام.

وهذا الوضعُ أوجد حربًا دائمةً ساخنة أو باردة بين الحكومات والشعوب[٦].